

قرار رئيس جمهورية مصر العربية

رقم ٩٧٧ لسنة ١٩٧٢

بتعيين وكيل للأزهر

رئيس الجمهورية

بعد الاطلاع على الدستور :

وعلى القانون رقم ١٠٣ لسنة ١٩٦١ بشأن إعادة تنظيم الأزهر والهيئات التي يشملها ، والقوانين المعدلة له ؛

وعلى قانون الهيئات العامة الصادر بالقانون رقم ٦١ لسنة ١٩٦٣ ؛

وعلى نظام العاملين المدنيين بالدولة الصادر بالقانون رقم ٥٨ لسنة ١٩٧١ ؛

وعلى قرار رئيس الجمهورية رقم ٨٦ لسنة ١٩٧٢ بشأن تحديد بدلات التمثيل للوظائف العليا في الجهاز الإداري للدولة والهيئات العامة ؛

قرر :

مادة ١ - تعيين فضيلة الشيخ عبد العزيز محمد عيسى ، وكيلا للأزهر بالفئة العالية ذات الراتب من (١٤٠٠ - ١٨٠٠ جنيه سنويا) ، وبمرتبه الحال وقدره ١٦٨٣ جنيها سنويا ، مع منحه بدل التمثيل المقرر لوظيفة وكيل وزارة .

مادة ٢ - على وزير الأوقاف وشئون الأزهر تنفيذ هذا القرار ؛

مدرسة الجمهورية في ٤ رجب سنة ١٣٩٢ (١٣ أغسطس سنة ١٩٧٢)

أنور السادات

قرار رئيس جمهورية مصر العربية

رقم ٩٧٩ لسنة ١٩٧٢

بتشكيل مجلس إدارة الهيئة العامة لاستثمار المال العربي والمناطق الحرة

رئيس الجمهورية

بعد الاطلاع على الدستور ؛

وعلى القانون رقم ٦٥ لسنة ١٩٧١ بإنشاء الهيئة العامة لاستثمار المال العربي والمناطق الحرة ؛

قرر :

مادة ١ - تعيين السيد / صلاح محمد حسن العجاوي ، مديرا عاما بالهيئة العامة للرقابة على الصادرات والواردات بدرجة وكيل وزارة .

مادة ٢ - تعيين السيد / متولى يوسف عطا الله ، مديرا عاما بالهيئة العامة لاستثمار المال العربي والمناطق الحرة .

مادة ٣ - في حالة تجاوز المرتبات التي يتقاضاها أى من السيدين المذكورين في وظيفتيهما السابقتين المرتبات المقررة للوظائف المعينين بها ، يحتفظ كل منهما بما يتقاضاه من مرتبات بصفة شخصية .

مادة ٤ - ينشر هذا القرار في الجريدة الرسمية ؛

مدرسة الجمهورية في ٤ رجب سنة ١٣٩٢ (١٣ أغسطس سنة ١٩٧٢)

أنور السادات

قرار رئيس جمهورية مصر العربية

رقم ٩٧٦ لسنة ١٩٧٢

بتعيين مدير عام المؤسسة المصرية العامة للتأمين وعضو مجلس إدارتها

رئيس الجمهورية

بعد الاطلاع على الدستور ؛

وعلى نظام العاملين بالقطاع العام الصادر بالقانون رقم ٦١ لسنة ١٩٧١ ؛

وعلى قرار رئيس الجمهورية رقم ٢٤٧١ لسنة ١٩٧١ بتشكيل مجلس إدارة المؤسسة المصرية العامة للتأمين ؛

قرر :

مادة ١ - تعيين السيد / على أحمد عثمان غانم ، مديرا عاما للمؤسسة المصرية العامة للتأمين وعضوا بمجلس إدارة المؤسسة .

مادة ٢ - ينشر هذا القرار في الجريدة الرسمية ؛

مدرسة الجمهورية في ٤ رجب سنة ١٣٩٢ (١٣ أغسطس سنة ١٩٧٢)

أنور السادات

قرار :

مادة ١ - يشكل مجلس إدارة الهيئة العامة لاستثمار المال العربي والمناطق الحرة برئاسة السيد نائب رئيس مجلس الوزراء ووزير الاقتصاد والتجارة الخارجية وعضوية كل من :

- السيد وزير الخزانة .
- السيد وزير الخارجية .
- السيد وزير السياحة .
- السيد وزير الإسكان .

السيد نائب رئيس مجلس إدارة الهيئة العامة لتصنيع .
السيد مدير عام الهيئة العامة لاستثمار المال العربي والمناطق الحرة .
السيد وكيل أول وزارة الاقتصاد والتجارة الخارجية .

مادة ٢ - ينشر هذا القرار في الجريدة الرسمية ما

مدر براسة الجمهورية في ٤ رجب سنة ١٣٩٢ (١٢ أغسطس سنة ١٩٧٢)

أنور السادات

قرار رئيس جمهورية مصر العربية

رقم ٩٨٠ لسنة ١٩٧٢

بإعادة تشكيل مجلس إدارة الشركة العامة للشروعات الكهروبائية (الميجكت)

رئيس الجمهورية

بعد الاطلاع على الدستور

وعلى قانون المؤسسات العامة وشركات القطاع العام الصادر بالقانون رقم ٦٠ لسنة ١٩٧١

وعلى نظام العاملين بالقطاع العام الصادر بالقانون رقم ٦١ لسنة ١٩٧١

وعلى قرار رئيس الجمهورية رقم ٣٧٢٦ لسنة ١٩٦٥ بإنشاء المؤسسة العامة للكهرباء

وعلى قرار رئيس الجمهورية رقم ٣٣٥٥ لسنة ١٩٦٧ بتشكيل مجلس إدارة الشركة المصرية العامة لإنارة المدن القري (الشركة العامة للشروعات الكهروبائية (الميجكت))

قرار :

مادة ١ - إعادة تشكيل مجلس إدارة الشركة العامة للشروعات الكهروبائية " الميجكت " على النحو التالي :

السيد المهندس محمد رضا مديولى رئيس المجلس الإدارة
السيد المهندس سعد الدين محمد سيد أحمد نائب الرئيس مجلس الإدارة
السيد المهندس أحمد أبو بكر عياد الله مديرا عاما للتنفيذ
السيد المهندس عيد الفلاح أحمد حسن مديرا عاما للشئون الفنية
السيد / أحمد محمد أبو زيد زنانه مديرا عاما للشئون المالية والإدارية

أربعة أعضاء منتخبون .

ويصدر بتحديد اختصاصات نائب رئيس مجلس الإدارة قرار من وزير الكهرباء .

مادة ٢ - يستمر رئيس مجلس الإدارة في تقاضى ما يحصل عليه حاليا من مرتب وبدل تمثيل كما يستمر باقي الأعضاء في تقاضى ما حصلون عليه حاليا من مرتبات لحين تحديد مستويات وظائفهم .

مادة ٣ - يلغى قرار رئيس الجمهورية رقم ٣٣٥٥ لسنة ١٩٦٧ المشار إليه .

مادة ٤ - هل وزير الكهرباء تنفيذ هذا القرار ما

مدر براس الجمهورية في ٤ رجب سنة ١٣٩٢ (١٢ أغسطس سنة ١٩٧٢)

أنور السادات

استدراك

نشر بالعدد رقم ٢٩ من الجريدة الرسمية الصادرة في ١٩٧٢/٧/٢٠ قرار رئيس جمهورية مصر العربية رقم ٨٤٠ لسنة ١٩٧٢ بترقيات مديريين عامين بالجهاز المركزى للحاسبات .

وقد جاء اسم السيد / محمود حمدي سعد صبحي الأترابي في هذا القرار .

وصحة الاسم :

السيد / محمد حمدي سعد صبحي الأترابي .

لذا لزم التنويه ما